

تعديل أمر الدفاع**رقم (٧) لسنة ٢٠٢٠**

• انطلاقاً من دور الحكومة بمراجعة الإجراءات والتدابير المتخذة من قبلها أثناء العمل بقانون الدفاع بما يحقق المصلحة العامة للطلبة في التعليم الجامعي ويضمن المحافظة على سلامتهم وحسن سير العملية التعليمية ، أقرر تعديل ما ورد في الفقرة رقم (٥) من البند ثالثاً من أمر الدفاع رقم (٧) لسنة ٢٠٢٠ بإضافة الفقرة (ج) لها وعلى النحو التالي:

ج. يعتمد مبدأ "ناجح راسب" للمواد الدراسية التي تجري امتحاناتها أثناء العمل بقانون الدفاع لتخصص الطب البشري للسنوات الدراسية (الرابعة والخامسة والسادسة) وتخصص طب الأسنان للسنتين (الرابعة والخامسة) دون موافقة الطالب ، على أن لا تدخل نتائج تلك الامتحانات في المعدل التراكمي للطالب.

٢٠٢٠/٥/٢٧

رئيس الوزراء

الدكتور عمر الرزاز